

10516 - كيفية قص شعر الرأس للرجل

السؤال

ما هو القزع ؟ وما حكم ما يفعله بعض الشباب من حلاقة جوانب من الرأس وترك الوسط ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

سئل الشيخ محمد بن إبراهيم عن ذلك فقال :

أما مَا يَخْتَصُّ بِالشَّعْرِ فقد كان هَدْيُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَعْرِ رَأْسِهِ ، تَرْكُهُ كُلَّهُ ، أَوْ اخْذُهُ كُلَّهُ ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْلِقُ بَعْضَهُ وَيَدَعُ بَعْضَهُ .

أما ما يفعله بعض المسلمين من حَلَقِ بَعْضِ الرَّأْسِ وَتَرْكِ بَعْضِهِ ، فهذا هو القزع الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو أنواع :

1- أن يحلق من رأسه مواضع ويترك مواضع .

2- أن يحلق جوانبه ويترك وسطه .

3- أن يحلق وسطه ويترك جوانبه .

4- أن يحلق مُقَدِّمَهُ ويترك مُؤَخَّرَهُ .

5- أن يحلق مُؤَخَّرَهُ ويترك مُقَدِّمَهُ .

6- حلق بعض أحد الجوانب وترك البقية .

وهذه الأنواع يدل على تحريمها ما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنه قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع " أن يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ بَعْضُ شَعْرِهِ " وعنه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ، رأى صبياً قد حَلَقَ بَعْضَ شَعْرِهِ وَتُرِكَ بَعْضُهُ ، فنهاهم عن ذلك ، وقال : " احلقوه كله أو اتركوه كله " ، وعن عمر رضي الله عنه مرفوعاً "

حلق القفا من غير حجارة مجوسية " وفي سنن أبي داود عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه رأى غلاماً له قرنان ، أو قصّتان ، فقال : اخلقوا هذين أو قصوهما ، فإن هذا زي اليهود ، وقال المروزي سألت أبا عبد الله (يعني أحمد بن حنبل) عن حلق القفا قال : " هو من فعل المجوس من تشبه بقوم فهو منهم "